

#شرح_دليل_الطالب | الشيخ: أحمد الصقوب | كتاب الوقف |

الدرس (٩٦١) باب الموصى به

أحمد الصقوب

الموقع الرسمي لفضيلة الشيخ احمد بن محمد الصقوب حفظه الله يقدم اذا حضر احدكم الموت ان ترك خيرا الوصية للوالدين احسن

الله باب الموصى به نعم الموصى به المقصود به المال المتبرع به - [00:00:04](#)

بين هنا ما هي الاشياء التي تصح الوصية بها واذا اطلق بعض الاسماء في الوصية فعلى اي شيء ينطبق في السابق الاسماء التي

تستفيد من الوصية وفي هذا الفصل الاسماء التي تدخل في الوصية. فاذا قال - [00:00:42](#)

خيولي او شياهي وصية ما الذي يدخل؟ هل تدخل التيوس او ما تدخل؟ الذكور تدخل ولا ما تدخل وهكذا فكلامهم هنا على الاسماء

اذا اطلقت ما الذي يدخل وما الذي لا يدخل؟ خلاصة الكلام ان هذا الفصل او هذا الباب عقده لبيان امرين - [00:01:07](#)

الامر الاول ما الاشياء التي تصح الوصية بها والاشياء التي لا تصح الوصية بها. الثاني الاشياء التي تصح الوصية بها اذا رأينا اطلاقات

من الموصى ما الذي يدخل في هذا الاطلاق؟ وما الذي لا يدخل - [00:01:36](#)

والى اي شيء نرجع الى الحقيقة العرفية؟ او الحقيقة اللغوية احسن الله اليكم عندنا عندنا اصل وهو كل ما يصح بيعه تصح الوصية

به فلو اوصى بعقاره او سيارته او دوابه او ثيابه صحت لكن بالضوابط السابقة ان تكون الثلث فاقول - [00:01:53](#)

الا تكون لوارث ايضا كل ما يصح الانتفاع به تصح الوصية به ولو لم يصح بيعه الكلب لا يجوز بيعه لكن تصح الوصية به. لانه تبرع انه

تبرع احسن الله اليكم. تصح الوصية حتى بما لا يصح بيعه - [00:02:18](#)

كالابق والشارد والطير بالهواء. والحمل بالبطن واللبن بالضرع. وبالمعدوم تحمل امته او شجرته ابدًا. لو قال ما تحمله امتي من عبدها

فهو وصية يملكه فلان بعد وفاتي او قال كل ما تحمله هذه الشجرة وتثمره - [00:02:46](#)

فهو لفلان فهو لفلان فالان بعد سنتين ما خرج بعد سنة ما خرج صلعا هذا مجهول لكنه تصح الوصية به ولو كان مجهولا. نعم احسن

الله اليكم. او مدة معلومة - [00:03:15](#)

فان حصل شيء فللم صالة الا حمل الامة فقيمته يوم وضعه. نعم لم فرقوا هنا لو ان رجلا اوصى بان ثمار النخلة الفلانية لفلان. صحت

الوصية وكل طلع النخلة يملكه فلان الموصى له - [00:03:37](#)

واضح لكن لو قال حمل جارية لفلان قال المؤلف رحمه الله تعالى الا حمل الامة فقيمته يوم وضعه لم؟ فرقوا بين حمل الامة وبين ثمر

النخلة لان النبي صلى الله عليه وسلم قال من فرق بين والدتي وولدها فرق الله بينه وبين - [00:04:02](#)

احبتي يوم القيامة كما جاء عند الترمذي وقال عنه حسن غريب نعم احسن الله اليكم. وتصح بغير مال ككلب مباح نفع. وزيت

متنجس. الكلب يحرم بيعه ويحرم اخذ العوظ عليه قوله عليه الصلاة والسلام - [00:04:31](#)

ثم الكلب خبيث لكن تصح الوصية به لانه تبرع احسن الله اليكم وتصح بالمنفعة المفردة. كخدمة عبد واجرة دار. ونحوهما.

نعم يجوز للانسان ان يوصي بالمنفعة المفردة فلو قال اجرة داري لمدة سنة لفلان - [00:04:51](#)

او قال اجرة سيارة اجرة مثلا دكاني لمدة شهر فلان هل ينع او ما يمضى عندك واحد اجرة سيارة او اجرة داري لجاري لمدة سنة تكلم

ليش بدون تفصيل لو كان ما يملك الا البيت - [00:05:21](#)

اذا نظر تمظى اذا كانت دون الثلث. اما اذا كانت الثلث او اذا كانت اكثر من الثلث النبي صلى الله عليه وسلم قال الثلث والثلث كثير

احسن الله اليكم. وتصح بالمبهم كثوب ويعطى ما يقع عليه الاثم. نعم. هنا اشار الى المسألة - 00:06:00

ثانية لما تكلم اولا على ما الذي تصح الوصية به وذكر انه تصح الوصية بكل ما يباع وبكل ما ينتفع به ولو لم يصح بيعه وبالمجهول وبالمبهم اشار بعد ذلك الى مسألة اخرى اذا اوصى بشيء مبهم فعلى اي شيء ينطبق - 00:06:21

ذكر بعد ذلك ان المبهم نرجع فيه الى الحقيقة وعندنا حقيقة عرفية وحقيقة لغوية فاذا قال مثلا او قال خمس من شياهي وصية لفلان او خمس من جمال وصية لفلان. او قال الاتان التي لي وصية لفلان او الناقة التي لي وصيت - 00:06:48

لفلان فما الذي يدخل في هذا المذهب وهو الذي جرى عليه المؤلف انه اذا اتفقت الحقيقة اللغوية والعرفية لا كلام هنا لكن اذا اختلفت الحقيقة العرفية واللغوية فاننا نقدم الحقيقة اللغوية خلافا لما ذكره صاحب الزاد - 00:07:19

ولذا المؤلف قال وتصح بالمبهم كثوب ويعطى ايش؟ نعم وتصح بالمبهم ثوب ويعطى ما يقع عليه الاسم فان اختلف الاسم بالعرف والحقيقة غلبت الحقيقة. نعم غلبت الحقيقة اي الحقيقة اللغوية ثم بعد ذلك ذكر لك - 00:07:44

بعض الحقائق اللغوية ليرجع اليها عند الاختلاف. نعم احسن الله اليكم. اسم للذكر والانثى من صغير وكبير. يعني من هذه الحيوانات في اللغة تطلق الشاة والبعير والثور على الذكر والانثى فاذا اختلف اطلاقها في العرف العرف - 00:08:10

يطلقون الثور على الذكر ويطلقون البقرة على الانثى لكن عند الاختلاف يرجع الى الحقيقة اللغوية على ما ذكره المؤلف رحمه الله نعم احسن الله اليكم. والحصان والجمل والحمار والبغل والعبد. اسم للذكر خاصة - 00:08:35

والحجر والاتان والناقة والبقرة اسم للانثى والفرس والرقيق اسم لهما. والنعجة اسم للانثى من الضأن. والكبش اسم للذكر الكبير منه. والتيس اسم للذكر الكبير من المعز. والدابة عرفا اسم والبغال والحمير - 00:08:59

هذا ظاهر - 00:09:33